

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فقه الإمام البخاري في الحج

معالي الشيخ الدكتور

عبد الكريم بن عبد الله الخضير

عضو هيئة كبار العلماء

وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

حلقات إذاعية	المكان:		تاريخ المحاضرة:
--------------	---------	--	-----------------

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على النبي الأمين محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه ومن والاه أما بعد:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وأهلاً وسهلاً بكم مستمعينا الكرام إلى هذا اللقاء في فقّه الإمام البخاري مع فضيلة الشيخ الدكتور عبد الكريم بن عبد الله الخضير الذي نرحب به في مطلع هذا اللقاء فأهلاً وسهلاً بكم يا شيخ عبد الكريم.

حياكم الله وبارك فيكم وفي الإخوة المستمعين.

أيها الإخوة المستمعون الكرام ولا يزال الحديث حول تراجم الإمام رحمة الله تعالى عليه ولعلمكم فضيلة الشيخ في هذا اللقاء نتحدثون عن بعض من تراجمه رحمه الله في مسائل الطواف.

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين:

الإمام البخاري رحمه الله تعالى ترجم بتراجم عديدة حول الطواف لا سيما وأنه ركن من أركان الحج وهو أيضاً ركن من أركان العمرة ويمكن أن نتحدث عن ثلاث تراجم عن طواف الرجال مع النساء وصلاة ركعتين بعد الطواف والطواف بعد الصبح والعصر فمن المهم جداً الإشارة إلى هذه الترجمة في طواف الرجال مع النساء أي هل يختلطن بهم أو يظفن معهم على حدة بغير اختلاط أو ينفردن يعني ينفردن بوقت معين؟ يعني كل هذا لما علم من أنه لا يجوز بحال اختلاط الرجال بالنساء هذا أمر مقرر ومعروف في الشرع لكن في المطاف ماذا يفعل في المطاف الإمام البخاري قال رحمه الله تعالى باب طواف الرجال مع النساء استدلل البخاري رحمه الله تعالى على عدم الاختلاط بخبر ساقه عن عطاء قال منع ابن هشام النساء منع ابن هشام النساء الطواف مع الرجال قال كيف يمنعهن وقد طاف نساء النبي صلى الله عليه وسلم مع الرجال قلت أبعاد الحجاب أو قبله؟ قال إي لعمرى لقد أدركته بعد الحجاب قلت كيف يخالطن الرجال قال: لم يكن يخالطن كانت عائشة تطوف حجرة من الرجال لا تخالطهم حجرة أي ناحية لا بد أن يتنحى النساء عن الرجال وذكر البخاري رحمه الله تعالى بعد ذلك في الباب حديث أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت شكوت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنني أشتكى فقال طوفي من وراء الناس وأنت راكبة وهكذا كان الصحابة رجالاً ونساءً يطوفون كل على حدة الرجال على حدة والنساء على حدة دون اختلاط ولا تعرض لأسباب الفتنة كما يصنعه كثير من الناس أو بعض الناس اليوم الرجال يزاحمون النساء ويضايقونهن بعض السفهاء يفعل ذلك في هذا المكان الطاهر المقدس وفي هذه الأوقات الفاضلة والنساء تزاحم الرجال مع ارتكابهن للأسباب المثيرة للفتنة من تبرج وسفور والله المستعان فلا بد من أن يوجد تنظيم يمنع حدوث مثل هذه المفاسد لأن الإنسان يأتي لأداء عبادة وقد يكون قد جاء لحج نفل أو عمرة نفل ثم بعد ذلك يحصل له من الأوزار أعظم مما يحصل له من الأجور فالمسألة تحتاج

إلى عناية والله المستعان وعلى كل حال المقرر عند أهل العلم أن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح فإذا كانت المرأة تتعرض للرجال ومزاحمة الرجال ومضايقة الرجال فلا شك أن هذا لا يأتي بمثله الشرع ثم قال رحمه الله تعالى باب صلى النبي صلى الله عليه وسلم لسبوعه ركعتين وقال نافع كان ابن عمر رضي الله عنه يصلي لكل أسبوع ركعتين وقال إسماعيل بن أمية قلت للزهري إن عطاء يقول تجزئه المكتوبة يطوف فإذا أقيمت الصلاة صلى ولتكن الصبح مثلاً ركعتين يقول خلاص تجزي.

لو كانت رباعية.

ولو كانت تجزؤه المكتوبة سواء كانت رباعية ثلاثية ثنائية هذا مقتضى قول عطاء قال إسماعيل بن أمية قلت للزهري إن عطاء يقول تجزؤه المكتوبة من ركعتي الطواف فقال السنة أفضل لم يطف النبي صلى الله عليه وسلم سبوعاً قط إلا صلى ركعتين يعني لا يجزئ عن ركعتي الطواف شيء مراده بذلك عدم التداخل بين ركعتي الطواف والفريضة ومن باب أولى أن تدخل في نافلة مثلاً لأن ركعتي الطواف مرتبطة به بالطواف فلا تدخل في غيرها الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى في قواعده في فروع قاعدة التداخل ومنها إذا صلى عقب الطواف مكتوبة فهل يسقط عنه ركعتا الطواف؟ على روايتين قال أبو بكر الأقيس أنها لا تسقط نعم لأنها عبادة مقصودة لذاتها ومرتبطة بعبادة مستقلة ونقل أبو طالب عن أحمد رحمه الله يجزئه ليس هما بواجبتين وقال الأثرم وقال الأثرم عنه يعني عن أحمد أرجو أنه يجزئه.

وهذا أيضاً عند من قال بالتداخل يا شيخ؟

نعم عبادتان من جنس واحد ليست إحداها مؤداة والأخرى مقضية قاعدة التداخل قد تنطبق لكنها مقصودة لذاتها يعني كتسليمتي راتبة الظهر مثلاً ألا يمكن أن يقال أنها تدخل هذه في هذه لو طاف بعد صلاة المغرب هل نقول أن ركعتي الطواف تدخلان في راتبة المغرب أو راتبة المغرب تدخل في.. لا، وهذا ونقل الأثرم عنه وأرجو أن يجزئه وهذا يشعر أنه يحصل له بذلك الفرض ركعتا الطواف لكن لا يعتبر هنا نية ركعتي الطواف لماذا؟ لأن المعتبر نية الأكبر كما إذا جاء والإمام راع يكبر تكبيرة واحدة تجزؤه عن الإحرام وتكبيرة الركوع وعلى هذا لا بد أن ينوي تكبيرة الإحرام وتدخل في تكبيرة الركوع ومثله هذا وقد يقال المقصود أن يقع عقب الطواف صلاة كما أن المقصود أن يقع قبل الإحرام صلاة فأى صلاة وجدت حصل المقصود هذا كلام ابن رجب والمتجه أن ركعتي الطواف لا تدخلان في غيرهما لأنها مرتبطة بعبادة فهي جزء منها ثم أورد حديث ابن عمر في طواف النبي صلى الله عليه وسلم وصلاته خلف المقام ثم قال البخاري رحمه الله تعالى قال يعني عمرو بن دينار وسألت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال لا يقرب امرأته حتى يطوف بين الصفا والمروة قال ابن حجر ووجه الدلالة لمقصود الترجمة وهو أن القران بين الأسابيع خلاف الأولى قال البخاري قال قال يعني عمرو بن دينار وسألت جابر بن

عبد الله رضي الله عنهما فقال لا يقرب امرأته حتى يطوف بين الصفا والمروة قال ابن حجر ووجه الدلالة لمقصود الترجمة هو أن القران بين الأسابيع خلاف الأولى من جهة أن النبي عليه الصلاة والسلام لم يفعله يعني أنه طاف صلى ركعتين سعى لم يقرن بين أسبوعين هذا وجه إدخال البخاري رحمه الله تعالى هذا الحديث في هذه الترجمة وأيضاً المناسبة التي أداها الحافظ ابن حجر وإن كانت يعني من بعد دلالتها يمكن أن تؤخذ وإن كانت من بعد يقول وجه الدلالة لمقصود الترجمة وهو أن القران بين الأسابيع خلاف الأولى من جهة أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعله «وقد قال خذوا عني مناسككم» وهذا قول أكثر الشافعية وأبي يوسف وعن أبي حنيفة ومحمد يكره يعن القران بين أسبوعين من دون فاصل بركعتين وأجازه الجمهور بغير كراهة وروى ابن أبي شيبه بإسناد جيد عن المسور بن مخرمة أنه كان يقرن بين الأسابيع إذا طاف بعد الصبح والعصر إذا طاف بعد الصبح والعصر فإذا طلعت الشمس أو غربت صلى لكل أسبوع ركعتين وقال بعض الشافعية إن قلنا ركعتي الطواف واجبتان كقول أبي حنيفة والمالكية فلا بد من ركعتين لكل طواف.

أحسن الله إليكم فضيلة الشيخ لكن أيضاً في ختام هذه الحلقة ونحن نتحدث عن الطواف فضيلة الشيخ التزاحم الذي يحدث وصيتكم لمن ولا شك أنه الآن أصبح من يعني البلوى التي عمت، الحاج وهو في حجه والمعتمر وهو في عمرته قد يحصل منه اضطراراً إلى المزاحمة في هذا فهل من كلمة توجهونها حفظكم الله.

القضاء عليه بالكلية لا يتصور ولا يمكن لأن من طبيعة كثرة العدد التزاحم لكن يبقى أنه يمكن القضاء على الآثار المترتبة عليه بأمور تتعلق بأصحاب الشأن الذين هم ينظمون هذه المناسك ويشرفون عليها وأمور تتعلق بالحجاج أنفسهم لا بد من توعيتهم لا بد من توجيههم وأن الرفق الرفق والسكينة السكينة كما أوصى النبي عليه الصلاة والسلام فلا يجوز لأحد أن يؤذي أحداً أذى مقصوداً وعليه أيضاً أن يسعى جاهداً ألا يتأذى أحد بسببه والله المستعان.

نسأل الله تبارك وتعالى بأسمائه الحسنی وصفاته العلی أن يتقبل من الحجاج حجهم ومن العاملين أعمالهم وأن يجعل ذلك في رضاه ومقرباً إليه وخالصاً لوجهه الكريم إنه جواد كريم أيها الإخوة المستمعون الكرام بهذا نصل إلى ختام هذه الحلقة أتقدم في ختامها بالشكر الجزيل لفضيلة الشيخ الدكتور عبد الكريم بن عبد الله الخضير وفقه الله شكراً لكم أنتم مستمعينا الكرام نلتقاكم بحول الله في لقاء مقبل نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وإذا قلنا بجمع الأسابيع من غير فصل بصلاة مع أنه لم يثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام وإنما ثبت عن عائشة والمسور وقال به جمهور أهل العلم من دون كراهة وإن كان خلاف الأولى لأن الأولى متابعة النبي عليه الصلاة والسلام وأن تصلى الصلاة بعد كل أسبوع لكن إذا جمع الأسابيع صلى مثلاً بعد العصر خمسة أسابيع أو بعد الصبح أو ما أشبه ذلك فإنه يصلي عن

كل أسبوع ركعتين ومثل ما قلنا في السابق أن مثل هذا لا يدخله التداخل لأن من ناحية أخرى أن ركعتي الطواف الأول بعد الطواف الثاني مقضية وليست مؤداة وكذلك بقية الطواف الثاني والثالث والرابع عدا الخامس هي التي مؤداة والقاعدة في التداخل يشترطون ألا تكون إحداهما مقضية والأخرى مؤداة وعلى هذا فلا تتداخل هذه الصلوات التابعة لهذه الأسابيع والأشواط فلكل أسبوع ركعتان.

أحسن الله إليكم فضيلة الشيخ وأثابكم... نواصل يا شيخ؟
كم؟

عندنا الآن عشر إحدى عشر نبي لنا دقيقة.

جب السؤال اللي عن التزام، التزام حذفته؟

إيه إيه.

حذفته.

أي نعم، طيب.

لكن يلحظ فضيلة الشيخ في هذه الأزمنة كثرة الزحام والتدافع والتزام بين الرجال والنساء لا سيما ونحن نتحدث عن الطواف توجيهكم حفظكم الله للرجال وللنساء أيضًا في هذا المقام.

لا شك أن الكثرة من طبيعتها وجود الزحام الذي لا يمكن بحال من الأحوال القضاء عليه بالكلية لكن على المسؤولين القائمين على تنظيم هذه الأمور تخفيف هذا الزحام بالتنظيم المناسب بقدر الإمكان وأيضًا على الحجاج أنفسهم وعلى من يقوم برعايتهم ومصالحهم أن يوجهوهم توجيهًا يناسب الرفق بإخوانهم الضعفة والرفقة بالنساء وعدم الاقتراب من النساء والتحذير من ارتكاب المعاصي والمنكرات في مثل هذه المواقف يعني بجوار بيت الله وفي أشرف البقاع والأماكن تجد الاتصاق والتزام ويوجد وإن كان نادر والله الحمد من من مرضى القلوب من قد يقصد إلى مزاحمة النساء وما أشبه ذلك والله المستعان.

نسأل الله تبارك وتعالى بأسمائه الحسنی وصفاته العلی أن يتقبل منا ومنكم أيها الإخوة المستمعون الكرام في هذه الأيام المباركة وأن يعيد الحجاج إلى ديارهم بحج مبرور وذنب مغفور إنه جواد كريم بهذا نصل مستمعينا الكرام إلى ختام هذه الحلقة أتقدم في ختامها بالشكل الجزيل لفضيلة الشيخ الدكتور عبد الكريم بن عبد الله الخضير وفقه الله شكرًا لكم أنتم مستمعينا الكرام بلقاءكم بإذن الله تعالى وأنتم بخير والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.